

فراغه من تلبسته وتكرره هاتلنا ان اراد صلى وسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم بصوت اخفض من صوت التلبية ليقام
عنها والفضل صلوة الشهب **يجب** ذلك **يسأل الله الرضى والوفاء**
والاستعاذه من النار كما روي يندب ضعيف عن فعله صلى الله
عليه وسلم **بند دعاء اجب** دنيار دنيار وبين ان لا يتكلم في ثنا
التلبية وقد يندب له الكلام كرد السلام وقد يحكى ان اذ ار
اعى مشرف على نفق وتكره السلام عليه **وان لاي احم او غيره شيئا**
يجبه او يكرهه قال ابي بليغ ان العيشى الهن او الملوب الايام
عيش اخر اى فلا اجرت على فوات ما يجي وانا ان حصول ما يكره
وذلك لانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك في شراحواله وفي الشد
احواله قال اول وقوفه بحرقه كما راي جمع المسلمين والثاني في صور
الخطبة كما راي ما بالمشهد **فصل** في سنن يتعولف بالشه
ويستحب الغسل للاحرام بشا وكفايته للابتاع حتى لو ابيضر والتفتا
النفسا ان القصد التظيف لكن يمتن بها التنية والاولى لها
تاخير الاحرام الى الطهران امن وحتى صبي ومجنون فيعمله
وليه ومن عجز عنه لعقب اما حسا او متهما لتجهم ند بالان
الغسل يرد القربة والنظافة فاذا اقامت احد هما بقى الاخر
ويجزي ذلك في شراو اغتسال **الا فبه** **والجوهلكه** وان كان جلال
للابتاع **لعم** من خرج من مكة فاحرم بالعم من قريب بحيث
لا يغلب التعبد وشافته كالتنعيم واغتسل للاحرام كبيتين
له الغسل ليجزى لها لخطو الطافة بالغسل السابق وكذا
من احرم بالح من ذلك وبيتين الغسل ايضا ليجوز الحرم والرجول
العبد ولجول المدينة **ولو قوف حرقه** والفضل ان



ار يكون
بعد الزول

ان يكون بعد الزول **ولو قوف** في **مرد لوه** على الشعر الحرام ويكون بعد الوغ
ولهي جاز كل يوم من **ايام الشريق** اثار ورجل في ذلك ولا ان هذه
مواضع يجتمع بها الناس فاشبه غسل الوجه ونحوها والفضل ان يكون
الغسل للمري بعد الزول واغتم من كلامه انه لا يبتس الغسل الحرام
الحقبة يوم الحج ولا يبتس بعد لوه ولا يطواف القديوم او لا افاضه
والجاف وهو كلك كالتعا بما فضل **الفلكه** الاول مع امتناع وقت صاه
ما عبد الثاني والثالث **ويستحب** **نظيف** **بديه** **للا حرام** بعد
الغسل للابتاع رجلا كان او غيره لا يخال امراته هنا عن الرجال
خلافا في الصلوة في ما عتلمه وفضل انواع الطيب امسك والاولى
خلطه بما الور **وب توبه** فلا يندب تطيبه بل يكره ولا يجز
بما يقع عينه بعد الاحرام وله السند منه ولو في توبه لا لتندبه
فيه ولو اخذه من يديه او توبه ثم اعاده اليه وهو محرم او فرغ
توبه المطيب ثم لبته لرمته القدية وكذا الوضوء بيده عمدا ولا
ان لا انتقاله بالعرف للعد **ويستحب** **للرجل** قبيل الاحرام **لبس**
الحرام **ورجلا** **الافتح** **ايضين** خبر المشهورين انكم اليصبي البياض
جديدين **فان** **توجد** **هما** **لبس** **مغتولين** **ويندب** **غسل** **اروه**
جديدين يغلب اجمال الجاسة في مثله **وتجلب** **خبر** **الوي** **عوفه**
لجزم اجدكم في ان ارادوا ويغلبون ويكره المصنوع الما امر عوه
والمعصوف فافهما حيمان اما امرأة والحتمى فلا يرفع عليهما
في غير الوجه والكفين ويستحب قبل الغسل ان يتنظف بقطن
شارب واحد شعرا بطا وعانة وظهره في عشرة ارجل لم يرد
التصعيد ويستحب بعد ما ذكر **كحفات** اى صلواتها
بنيه سنة الاحرام للابتاع ويجزى عنها لا يقبلها